المطلب الأول

قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية

منذ صدور قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣ وقد حدث الكثير من التعديلات عليه ليتناسب مع المتغيرات الاقتصادية للبلاد وانضمام جمهورية مصر العربية لكثير من الاتفاقيات الدولية حيث تم تعديله واستبدال بعض نصوصه وإضافة نصوص أخرى جديدة.

لذلك سوف نتعرض في هذا المطلب للفرعين الآتيين:

الفرع الأول: تعديلات قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ حتى صدور اللائحة التنفيذية للقانون.

الفرع الثاني: مشروع تعديل بعض نصوص قانون الجمارك.

الفرع الأول

تعديلات قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣

حتى صدور اللائحة التنفيذية له

لقد عدل قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣ عشر مرات حيث تم تعديله واستبدال بعض نصوصه وإضافة نصوص جديدة بالقوانين التالية:-

١) القانون رقم ٨٨ لسنه ١٩٧٦ الصادر في ٢٨ أغسطس ١٩٧٦ باستبدال المادة ٩٨ الخاصة بالسماح المؤقت.

٢) القانون رقم ٧٥ لسنه ١٩٨٠ الصادر في ١٧ مارس ١٩٨٠ بإضافة المادة١٢٤مكرر واستبدال الفقرة الثانية من المادة ١٢١ الخاصة بالتهريب الجمركي.

٣) القانون ١٩٩٧/١٥٨ الصادر فى ١٩٩٧/١٢/٩ باستبدال المادتين ٩٨ الخاصة بالسماح المؤقت والمادة ١٠٢ الخاصة بالدروباك.

٤) القانون رقم ١٦١ لسنه ١٩٩٨ الصادر في ١١ يونيه ١٩٩٨ بعد إلغاء للمادة ٨ الخاصة بفرض ضريبة تعويضية بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الجانبية الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية في الحالات التي تخفض فيها بعض الدول أسعار بضائعها أو تعمل بأي وسيلة أخرى على كساد منتجات الجمهورية وجعل الاختصاص لوزارة التجارة والتموين "حاليا وزارة التجارة الخارجية والصناعة "

٥) القانون رقم ١٧٥ لسنه ١٩٩٨ الصادر في ٢٣ ديسمبر ١٩٩٨ باستبدال المواد أرقام ٢٧،٣٨،١١٤،١١٥،١١٦،١١٧،١١٩،الفقرة الثانية من المادة ١٢١، الفقرتان الثالثة والرابعة من المادة ١٢٤ مكرر.

٦) القانون رقم ١٦٠ لسنه ٢٠٠٠ الصادر في ١٨ يونيو ٢٠٠٠ باستبدال المواد ٢٢و٢٣و٣٠و٥٧و٥٨و١١٨و١١٩و١٢٢و١٢٣و١٢٤ مكرر.

٧) القانون رقم ١٣ لسنه ٢٠٠١ بإضافة فقرة للمادة الخامسة.

٨) القانون رقم ١٥٧ لسنه ٢٠٠٢ باستبدال المواد ٩٨،١٠٢،١٠٣.

٩) القانون رقم ١٤ لسنه ٢٠٠٤ بإضافة المادة ١٣٠ مكرر.

١٠) القانون رقم ٩٥ لسنه ٢٠٠٥ باستبدال نصوص المواد ٣٨، ٤٦، ١١٤، ١١٥، ١١٧، ١١٨، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٣١ وإضافة مادتين برقمي ٣٠ مكرر،١١٨ مكرر وكذا مادة خاصة بإصدار اللائحة التنفيذية ومادة أخرى لإلغاء المادة ١٢٤ مكرر.

وبصدور هذا القانون رقم ٩٥ لسنه ٢٠٠٥ كان لابد من وضع اللائحة التنفيذية له والتي صدر بها قرار وزير المالية في السادس عشر من يناير ٢٠٠٦ لشرح مواد القانون ولتضع مفهوم جديد في التعامل سواء العاملين في مصلحة الجمارك والمتعاملين معها لنصل فى النهاية للتميز اللوجيستى في العمل الجمركي لإيجاد مناخ صحي للاستثمار وجذب رؤوس الأموال في شتى المجالات بهدف زيادة الإنتاج والصادرات.

الفرع الثاني

مشروع تعديل بعض نصوص قانون الجمارك

المقدم لمجلس الشعب في الدورة الحالية ٢٠٠٩، ٢٠١٠

قامت وزارة المالية خلال الأعوام الثلاثة الماضية بما يمكن أن يوصف بأنه ثورة في مجال التشريعات المالية وذلك بطرح مشروعات لعدد من القوانين الهامة على مجلس الشعب والذي أقر منها تعديل قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ١٩٦٣ بالقانون رقم ٩٥ لسنه ٢٠٠٥ كما ذكرنا آنفا وذلك لتوفير بنية أساسية فعاله تخدم متطلبات الاستثمار الذي ظل يعمل في ظروف اقتصادية واجتماعية وسياسية تغيرت جميعها في ظل الانفتاح الاقتصادي العالمي والعولمة والتكتلات الدولية مما أستوجب قيام القيادة السياسية بالدعوة إلى ملاحقة هذا التغيير ووضع مصرنا العزيزة في مكانها اللائق على الخريطة العالمية ليواكب نمو الاقتصاد القومي النمو الحادث في الاقتصاد العالمي.

وتدعيما لمبدأ الشفافية الذي أصبح أحد الدعامات الأساسية التي يقوم عليها العمل بنظام التجارة العالمي كان لزاما علينا الأخذ بمبدأ الشفافية سواء على المستوى المحلى أو العالمي ومن هذا المنطلق وبعد أن تم وضع تصور لمشروع تعديل قانون الجمارك عرض على الجهات المعنية كالمجالس السلعية والغرف التجارية وإتحاد الصناعات وبعض الوحدات الإنتاجية وإتحاد الصناعات وبعض الوحدات الإنتاجية الخاصة والعامة وبصورة عامة المجتمع التجاري والمتعاملين وشركاء العمل الجمركي وذلك للتوفيق بين وجهات النظر المختلفة التي تعتبر نتيجة طبيعية لحركة التنمية

الاقتصادية التي تشهدها البلاد،وليكونوا شركاء في صنع القرار بما يحقق التوازن المطلوب بين عوامل تنشيط العملية الإنتاجية والتجارية.

وتحقيقا لهذه الشفافية وبعد موافقة كل هذه الجهات تم عرض مشروع تعديل قانون جديد للجمارك على مجلس الشعب في دورته الحالية ٢٠٠٩، ٢٠١٠ للموافقة على أصدارة للتيسير على المتعاملين والمستثمرين سواء كانوا من داخل البلاد أو من خارجها ولدفع عجله لوجيستيات الجمارك دفعه إلى الأمام حتى نصل في النهاية إلى الميزة اللوجيستية والتميز اللوجيستى في العمل الجمركي.